$S_{2007/41}$ الأمم المتحدة

Distr.: General 29 January 2007

Arabic

Original: English



مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

النهما أدناه بكلمة "الطرفان") وما ورد فيها من شروط، يما في ذلك على وجه الخصوص النهما أدناه بكلمة "الطرفان") وما ورد فيها من شروط، يما في ذلك على وجه الخصوص القرارات ١٦٤٠ (٢٠٠٠) و ٢٠٠١) و ٢٠٠١) و ٢٠٠٠) و ٢٠٠١) و ٢٠٠١) و ١٦٤٠ (٢٠٠٠)

وإذ يؤكد التزامه الراسخ بعملية السلام، وبالتنفيذ الكامل والعاجل لاتفاقات الجزائر، وأهمية التنفيذ السريع لقرار لجنة الحدود بين إريتريا وإثيوبيا (S/2002/423) باعتباره أساسا للعلاقات السلمية وعلاقات التعاون بين الطرفين،

وإذ يعيد تأكيد أهمية سلامة المنطقة الأمنية المؤقتة حسبما ينص عليه اتفاق وقف الأعمال العدائية المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ (S/2000/601)، وإذ يشير إلى الأهداف المتوخاة من إنشاء تلك المنطقة، وإلى التزام الطرفين باحترامها،

وإذ يشني على بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا لما تبذله هي وأفرادها العسكريون والمدنيون من جهود من أجل إنجاز مهامها، رغم الظروف الصعبة،

وإذ يؤكد كذلك أن الترسيم الكامل للحدود بين الطرفين إجراء حيوي لإحلال سلام دائم بين إثيوبيا وإريتريا، وفي المنطقة، ويشير إلى أن الطرفين اتفقا على قبول قرارات لجنة الحدود بين إريتريا وإثيوبيا بشأن تعيين الحدود وترسيمها بوصفها قرارات لهائية وملزمة، ويشيد بالجهود التي تبذلها لجنة الحدود من أحل استئناف ترسيم الحدود، ويعرب عن أسفه من أن لجنة الحدود لم تتمكن حتى الآن، لأسباب خارجة عن نطاق سيطرقا كما ورد شرحه في مرفقات تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ (8/2007/33)، من استكمال ترسيم الحدود حسب المخطط،

وإذ يعرب عن تأييده الكامل للعمل الذي تقوم به لجنة الحدود، ويُقر ببيان لجنة الحدود بين إريتريا وإثيوبيا، المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦،

وقد نظر في التقرير الخاص المقدم من الأمين العام المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٦ (S/2006/992)، وفي ما تضمنه من خيارات بشأن مستقبل البعثة، وإذ يحيط علما بتقرير الأمين العام المؤرخ ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ (S/2007/33)،

وإذ يشير إلى الفقرة ٧ من القرار ١٧١٠ (٢٠٠٦)،

١ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا لفترة ستة أشهر،
تنتهى في ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٧؛

7 - يوافق على إعادة تشكيل قوام العنصر العسكري للبعثة من ٢٣٠٠ فرد عسكري حاليا إلى ٢٠٠٠ فرد عسكري، يمن فيهم ٢٣٠ مراقبا عسكريا، وذلك وفقا للخيار ١ المبين في الفقرتين ٢٤ و ٢٥ من تقرير الأمين العام 8/2006/992، ويقرر أن تحتفظ البعثة بولايتها الحالية والحد الأقصى المأذون به لمستويات قوها، بالصيغة المنصوص عليها في القرار ٢٣٠٠ (٢٠٠٠)، والتي أدخل عليها مزيد من التعديلات في القرارين عليها وريد من التعديلات في القرارين عليها في القرار ٢٠٠١)، ويشدد على ضرورة احتفاظ البعثة بقدرات عسكرية كافية لتنفيذ ولايتها؛

٣ - يكرر تأكيد ما طالب به في الفقرة ٥ من القرار ١٦٤٠ (٢٠٠٥) بأن تقبل إثيوبيا، التيوبيا تماما ودون تأخير القرار النهائي الملزم الصادر عن لجنة الحدود بين إريتريا وإثيوبيا، وأن تتخذ خطوات ملموسة فورا، دون شروط مسبقة، لتمكين اللجنة من ترسيم الحدود بالكامل وعلى وجه السرعة؛

عطالب إريتريا بسحب قواتما ومعداتما فورا من المنطقة الأمنية المؤقتة؛

٥ - يكرر ما طالب به في الفقرة ١ من القرار ١٦٤٠ (٢٠٠٥) بأن تعدل إريتريا، دون مزيد من التأخير أو أي شروط مسبقة، عن جميع القيود التي فرضتها على حركة البعثة وعملياته، ملاحظا أن ذلك يشمل حركة الممثل الخاص بالنيابة للأمين العام وعملياته، وأن توفر للبعثة إمكانية الوصول وتمدها بما يلزم من مساعدة ودعم وحماية لأداء مهامها؟

7 - يكرر تأكيد ما دعا إليه الطرفين، في الفقرة ٢ من القرار ١٦٤٠ (٢٠٠٥)، إلى أن يتحليا بأقصى قدر من ضبط النفس، وأن يمتنع كل منهما عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد الطرف الآخر؟

07-22498

٧ - يأسف لعدم إحراز تقدم بشأن ترسيم الحدود، ويدعو الطرفين إلى التعاون تماما مع لجنة الحدود، ويؤكد أن الطرفين يتحملان المسؤولية الرئيسية عن تنفيذ اتفاقات الجزائر، ويدعو الطرفين مرة أخرى إلى أن ينفذا بالكامل ودون مزيد من التأخير أو أي شروط مسبقة قرار لجنة الحدود وأن يتخذا خطوات ملموسة لاستئناف عملية الترسيم؛

۸ - يطالب الطرفين بمد بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا بما يلزم من سبل الوصول والمساعدة والدعم والحماية لأداء مهامها، بما في ذلك المهمة المسندة إليها ألا وهي مساعدة لجنة الحدود في تنفيذ قرار تعيين الحدود بشكل سريع ومنظم، وفقا للقرارين ١٤٣٠ مساعدة فورا؟

9 - يدعو الأمين العام والمجتمع الدولي إلى التواصل مع إريتريا وإثيوبيا لمساعدةما على تطبيع علاقاتهما وتعزيز الاستقرار بين الطرفين، وإرساء أسس السلام الدائم في المنطقة؛

• ١٠ - يعرب عن استعداده لإعادة النظر في أي تغييرات قد تطرأ على البعثة في ضوء ما قد يُحرز لاحقا من تقدم نحو الترسيم، وعن تأهبه لاتخاذ قرارات أحرى لكفالة تمكين البعثة من تيسير عملية الترسيم، متى أصبح إحراز التقدم فيها ممكنا؟

11 - يهيب بالدول الأعضاء أن تقدم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني المنشأ عملا بالقرار ١١٧٧ (١٩٩٨)، والمشار إليه في المادة ٤ (١٧) من اتفاق السلام الشامل الموقع بين حكومتي إثيوبيا وإريتريا في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، من أجل دعم عملية الترسيم؟

1 ٢ - يعرب عن بالغ تقديره للبلدان المساهمة بقوات لإسهامها في عمل بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا وتفانيها فيه؛

۱۳ - يطلب إلى الأمين العام أن يوافيه في تقريره التالي المقرر تقديمـ ه بحلـول نهاية نيسان/أبريل ۲۰۰۷ بتفاصيل التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار وفي تنفيذ قرار لجنة الحدود؛

١٤ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.

3 07-22498